

الدينار والدينار مثل الدينار ومثل نصفه ثم يحتمل ان يكون ثمانية وسبعين حبة واربعة  
 اسباع حبة فان براد على الثمانية والاربعين مثل ثلث اسباعها على رعايته اسم  
 الباقية وحملها لغيرهم ان الشئان لم يتغير في الحابين على انه لم يتغير في سنة ما علم  
 انتهى والاحتفال الاول هو الواقع في سنة الاثنى عشر فان الشئان الاثنى عشر  
 وصعدت وتجان الشيخ رحمه الله ما معناه ان الدرهم كانت في كاهلية على ضربين  
 البغلية السودا ثمانية دواينق والطبرانية اربعة دواينق فلكان زمن بني ساسان  
 كانوا ان ضربتا البغلية ضربا الناس انما التي تقدر في الزكاة وتقدر الفقرة وان ضربتا  
 الطبرية ضربا الناس للاموال نحو الدرهم الطبري والبغلي وجعلها درهمين فكان  
 ستة دواينق فقل ذلك عن الترتيب في النور في درهم في شرح المذهب عن ابي سليمان  
 كضاي عن ابي جعفر قال حكى الماوردي رحمه الله في الباب الثالث عشر من كتاب  
 السلطان انه لما عرفني بانه تعلمه راي كماله اراه محله من البغلي ثمانية دواينق والقرش  
 اربعة والبغلي ثلثة دواينق واليهي داني واحد فقال انظر واغلب ما يتامل الناس  
 به من علاها وادناها فكان البغلي والطبري نحوها فكانت اثنى عشر دنانير فاخذ  
 نصفها فكان ستة دواينق فكان درهم الاسلام قال واختلفت في اول  
 حبة في الاسلام فعرف سعيد بن المسيب انه حبة الملك بن مروان قال ابوان بن داود  
 عبد الملك بصرفها في القرن سنة اربع وسبعين وقال المرائي بل حبة في افرسنه  
 خمس وسبعين ثم امر بصرفها في النواحي سنة ست وسبعين قال وقيل ان اول من  
 صرفها مصعب بن الزبير باسرا حبة عداهم بن الزبير سنة سبعين على ضرب الكعاسق  
 ثم غيرها الحجاج انتهى ما حكاه الشيخ عن الماوردي رحمه الله ثم ذكرنا في كتابنا في  
 الدرهم الذي كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم تركها حرف الاطالة فراجع في شرح  
 الكتاب يظن ما يزيد والله اعلم **صلاة** من سائل اجمع اذا قيل **في مال**  
**يخرج فصدقه** فله عشر **مظفر** ان يتصدق **بمئة** كسب في اربع ايام في هذا  
 المثال او يخرج اكثر ما كسب لها في غيره **وما صدقته** ستمائة او مائة **تقبل**  
**سنة السنة** وهو العدد الاول في **الخرج** وهو العدد الثاني **سنة المال** المسمى وهو  
 العشر في هذا المثال ومثلها نحو غيرها وهو العدد الثالث **في المال** المسمى

الطلب

**الطلب** بعرفته وهو العدد الرابع قال الشيخ رحمه الله في كتاب المعونة والسنة في  
 سبعين فضلا في ترتيبها  
**البسط** اقل ولتقام بسببه والثلث العدد الذي يديره  
**الطلب** والاربع المجهول في هكذا ترتيب ما كان النسب فيه  
**ما ضرب المخرج في المال** المسمى عشرة وجزءها **واقسم** الحاصل من الضرب  
 من وسط الرستين على البسط وهو الطرف الاول المعلوم **خرج المخرج** وهو  
 الطرف الثاني المجهول وهذا هو الفرق الاساس من طرق استخراج المجهول في  
 استخراج المجهول في الاعداد الاربعة المتتالية وفي طرف الذي ذكره في كتاب  
 الحساب فان اردت العمل بهذا في هذا المثال **خرج النصف والثلث ستة**  
**سنة حصة ما ضرب السنة** التي هي المخرج في **الخرج** في **السنة** في قوله في المخرج  
 نصفه وثلثه عشر **واقسم** التي اقله من الضرب على **الخمس** وهي البسط  
**خرج المال المطلوب** **اشاعره** فاجب به المايل **والاقتل** في **مال المقتدر**  
**عشره** اي يخرجها عشره **ما ضرب العشرة** الذي يكون في السؤال **في مخرج**  
**الثلث** والربيع وهو **اشاعره** منها **الوسطان** **واقسم** **اللايه** **والعشر** **الحاصل**  
**الضرب على البسط** وهو **سبع** وهو العدد الاول **خرج** **العدد** **الربيع** **الطلب**  
 وهو ما ذكره بنون **المطلوب** **سبعة عشر** **سبع** فاجب به المايل **وتحليل**  
**الله** ما اذا قال السائل اني امان **يخرج** **نصفه** **وثلثه** ما به او اقل او فلس او غيره  
**او اي مال يجمع ثلثه** **وربعه** ما به **او اقل** او **فلس** او **غير ذلك** فان قال يجمع  
 نصفه وثلثه ما به **فبعد** العمل يظهر انه ما به **عشر** او اقل **فبعد** العمل يظهر  
 انه اقل **وما يتان** او **فلس** **فبعد** العمل يظهر انه **فلس** **وحسن** **فلس** فان قال  
 يجمع الثلث وربعه ما به **فبعد** العمل يظهر انه ما به **واحد** **وسجود** **وثلث** **للسابع**  
 او اقل **فبعد** العمل يظهر انه اقل **وسبع** ما به **واربعه** **عشر** **وسجود** او **فلس**  
**فبعد** العمل يظهر انه **فلس** **وحصه** **اسباع** **فلس** **فاي** **من** **كامل** **بها** **ذكر**  
**الخرج** **والركب** **من** **الخرج** **والخرج** **قال** **الشيخ** **في** **كتاب** **المعونة** **العمل** **في** **الخرج** **والخرج**  
**والركب** **سنة** **ان** **تأخذ** **مقام** **الركب** **لغرض** **لبي** **فرا** **ذكر** **من** **العمل** **فبعد** **العمل**